

قرارات

وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ١٣١ لسنة ٢٠٢٢

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨ بشأن تنظيم الصناعة وتشجيعها وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ٢٤ لسنة ١٩٧٧ بشأن السجل الصناعى ولائحته التنفيذية ؛
وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ٢٠١٧ بإصدار قانون تيسير إجراءات منح تراخيص المنشآت الصناعية ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ٩٥ لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون الهيئة العامة للتنمية الصناعية ؛
وعلى كتاب رئيس الهيئة العامة للتنمية الصناعية المؤرخ ٢٢/٢/٢٠٢٢ ؛

قرر:

(مادة أولى)

شطب قيد شهادة السجل الصناعى رقم ٤٤٨٨٩ لسنة ٢٠١٨ الصادر من الهيئة العامة للتنمية الصناعية لصالح شركة إيست هوم (محمد محمد سعيد) ، وذلك لضم القطعتين رقمى (٨٥٩ ، ٨٦٠) - منطقة الصناعات الصغيرة شمال طريق القطامية - العين السخنة - التجمع الثالث - القاهرة الجديدة - القاهرة .

(مادة ثانية)

على الهيئة العامة للتنمية الصناعية إخطار الممثل القانونى للشركة بكتاب موسى عليه بعلم الوصول .

(مادة ثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٠٢٢/٣/٧

وزير التجارة والصناعة

نيفين جامع